

Distr.  
GENERALS/AC.26/Dec.164(2002)  
20 June 2002ARABIC  
Original: ENGLISH

## مجلس الأمن



لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

مجلس الإدارة

مقرر بشأن الجزء الثاني من الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "او-٣"، اتخذه مجلس إدارة  
لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته ١١٧ المعقودة في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات ("القواعد")، تقرير وتوصيات فريق  
المفوضين بشأن الجزء الثاني من الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "او-٣"، والتي تشمل أربع مطالبات<sup>(١)</sup>،

١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين، وتبعاً لذلك،

٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من "القواعد"، الموافقة على مبالغ التعويضات الموصى بها فيما  
يتعلق بالمطالبات المدرجة في التقرير. والمبالغ الإجمالية الممنوحة، بناء على التوصيات الواردة في الفقرة ٣٣٩ من  
التقرير، هي كما يلي:

مبلغ التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	البلد
٢ ١٠٣ ٤٦١ ٨٢٧	٤ ٩٢٠ ٥٢٦ ٩٦٧	-	٤	الكويت

(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/2002/19.

٣- يؤكد من جديد أن المبالغ ستُدفع عند توفر الأموال، وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٠٠ (S/AC.26/Dec.100(2000)/Rev.1)؛

٤- يدكر بأنه عندما تُدفع المبالغ، وفقاً للمقرر ١٠٠، يجب على حكومة دولة الكويت أن تقوم، عملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994))، بتوزيع المبالغ المتلقاة على أصحاب المطالبات المحددة أسماؤهم فيما يتعلق بالتعويضات الموافق على دفعها وذلك خلال ستة أشهر من تلقي هذه المدفوعات، ويجب عليها أن تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ انقضاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛

٥- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم نسخة من التقرير إلى الأمين العام، وإلى حكومة جمهورية العراق، وإلى حكومة دولة الكويت.

-----